

نظام التوقيت في الإسلام

المصدر الوحيد من هذه الرسالة هو :

* توحيد الأيام في مناسك عالم الاسلام *

رسالة فيها بيان آيات الكتاب الكريم التي نزلت في نظام التوقيت
والتقويم . اقتطفها مؤلفها واجتباها من كتابه : « لم اعتبر الشرع الرؤية ؟ »
الذي نشره مؤلفه سنة ١٣٢٦ الهجرية .



والمؤلف يقدم سلفاً خالص شكره
لكل أستاذ أو طالب سيهدى اليه صغيرة
أو كبيرة من خطأ وقع منه في الكتاب ،
ويهديه فيه الى وجه الصواب .
ابن فاطمه

هدية من محب الشيخ موسى جار الله

كفايت الله الهاشمي ، باكستان

tarjumaneafkar@yahoo.com

نظام التقويم في الإسلام

* * *

رسالة فيها بيان آيات الكتاب الكريم التي نزلت في نظام التوقيت والتقويم . اقتطفها مؤلفها واجتباها من كتابه : « لم أعتبر الشرع الرؤية ؟ » الذي نشره مؤلفه سنة ١٣٢٦ الهجرية .

والمؤلف يقدم سلفاً خالص شكره

لكل أستاذ أو طالب سيهدي إليه صغيرة

أو كبيرة من خطأ وقع منه في الكتاب ،

ويهديه فيه إلى وجه الصواب .

ابن فاطمه

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله . وسلام على عباده الذين اصطفى . وصلى الله على سيدهم سيدنا
محمد وعلى آله وصحبه وسلم .

رب اشرح لي صدرى . ويسر لي أمري . واحلل عقدة من لساني . يفقهوا قولى .
رب ، انى لما انزلت الى من خير فقير .

كنت فى سابق الايام كتبت كتاباً فى « نظام التقويم عند الاسلام » سميته
« لم اعتبر الشرع الرؤية ؟ » وطبعته فى سنة ١٣٣٦ الهجرية . اجملت فيه التقاويم
المعروفة ونظامها . واهتديت به الى ان بينت ان تقويم الاسلام اسهل تقويم
واضبط تقويم واصوب تقويم اهتدى اليه البشر فى كل العصور السابقة .

وكان اصل مقصدى من تأليف الكتاب ومن نشره ان اثبت ان نظام الالهة
وبناءه على الرؤية ليس مبنى على امية الامة وليس بناشئ من كون الامة
لا تكتب ولا تحسب . لان نظام الالهة قديم . والذي وضعه هو الذي له غيب
السموات والارض على حسب عقيدة الاسلام وبيان القرآن . فلا يمكن ان
يكون مبنياً على تجهيل الامة ولا يمكن ان يكون مؤدياً الى إنكار الحساب الذي
قدره العزيز العليم الذي فطر السموات والارض .

بل نظام الالهة واعتبار الرؤية مبنى : (١) على سهوئته (٢) على انه لا يدخله
خطأ وان دخل فلا يدوم ، يتداركه نفس النظام . (٣) على ان كل نظام سواء
لا ينجو من خطأ أصلاً أبداً . ولم يهتد البشر فى التقويم الى نظام نجما من خطأ
سوى نظام الالهة . وكان فى كتابى هذا بيان معنى النسيء وتفصيل نظم النسيء
بمناسبة ذكره فى القرآن الكريم . وكانت فيه تاريخ موجز لحياة النبي ﷺ
مع تعيين أيامها فى صدد تعيين مبدأ للتاريخ الاسلامى .

ثم أحببت ان أترجم الكتاب . فجعلتها فى ثلاثة أجزاء :

(١) أيام حياة النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم . (٢) نظام التقويم

فى الاسلام . (٣) نظام النسيء عند العرب قبل الاسلام .

وهذا هو الجزء الثاني من ترجمة الكتاب : « لم اعتبر الشرع الرؤية » .

(١) أصل التاريخ ؟

لم أر في معاجم اللغة أصلاً يشتق منه كلمة التاريخ ومشتقاتها . ولأهل اللغة في أصله أقوال لا تسمن ولا تعنى . فقد قيل ان التاريخ قلب التأخير ، وقيل انه معرب ماه روز .

وإذ رأيت أن قواميس اللغة لم تأت بشيء يطمئن به القلب ويسكن اليه العلم فقد رأيت مجالاً له سعة فقلت ان كلمة التاريخ في اللغة العربية مولدة من كلمة ياروخ في اللغة العبرية . ومعناها فيها هو القمر . والقمر في اللغة التركيه اسمه ياروق . ومعنى الاسم هو المنير المضيء . استعارته اليهود من الآراك كما استعارت اسم التوراة من «توره» فجاء التاريخ تركي هاجر من وطنه الى أدب العرب من طريق اللغة العبرية . فلذا لم يجيء لافي القرآن ولا في لسان النبي صلى الله عليه وسلم . « قل فأتوا بكتاب من عند الله هو أهدي منهما . أتبعه . ان كنتم صادقين (٢٨ - ٤٩) .

والتاريخ معناه « بيان زمن حادث بقياسه الى مبدأ معين متخذ معلوم في جواب متى ؟ » . فان سأل سائل : « متى فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة ؟ » . فقولنا : « يوم الاثنين سابع عشر من رمضان السنة الثامنة من الهجرة فتح النبي صلى الله عليه وسلم مكة . » هو التاريخ .

بيننا : (١) يوم الفتح (٢) شهر الفتح (٣) سنة الفتح من مبدأ يوم الهجرة . فالتاريخ هو بيان زمن حادث يقع في جواب متى . عربيته : (١) الوقت . (٢) التوقيت . (٣) التحديد . (٤) التقدير .

أما التقويم فهو اقامة حادث في زمانه مثل اقامة شيء في مكانه . والعرف اختص الزمان بأحد البابين والمسكان بالآخر .

(٢) بيان الأزمان والاقوات

وبيان الاوقات مثل بيان الاعدادله أربع درجات : (١) الساعات . (٢) الايام

(٣) الشهور (٤) السنون . مثل (١) الأحاد ، (٢) العشرات (٣) المئات ،
(٤) الآلاف

(٣) الأيام .

لم تختلف الأمم في تقدير الأيام ، لأنها بنورها وظلامها طبيعية معلومة بالضرورة ، وإن كان لهم اختلاف في مبادئ الأيام : (١) من غروب إلى غروب ؛ (٢) من طلوع إلى طلوع ، (٣) من استواء إلى استواء . والمبادئ كلها أمور اعتبارية . لكل أمة بل لكل أحد أن يختار ما شاء من أي مبدأ كان .

والمنطقة ، إذا كانت حركة فلذها رحوية ، فتقدير الأيام عند أهلها بالدورة . ولا تختلف الدورة باختلاف الآفاق والمناطق . وهم أهدي الناس في تقدير الأيام . تعودت طبيعتهم على تقديرها ببدايتها ونهايتها . وعند صحو السماء فالقطب وحوافه من حوله أظهر علامة في التقدير . والسنة عندهم مثل اليوم عندنا معلومة بطلوع الشمس وغروبها .

(٤) الشهور والسنون .

وللأمم في حساب شهورهم وسنينهم عوائد واصطلاحات كلها صحيحة كافية وافية . ولكل أمة فيها خيار واختيار . لم يكلف شرع أمة بشيء منها : بل تركها فيها مختارة .

(١) الشهر طبيعي والسنة طبيعية .

الشهر طبيعي بأوضاع القمر : من بدر إلى بدر ، من هلال إلى هلال مثلاً . والسنة طبيعية بسير الشمس وقصورها : من شتاء إلى شتاء ، من ربيع إلى ربيع مثلاً . وفيه سلك قدماء الترك في أدوارهم الاثني عشرية .

(٢) الشهر عددي اصطلاحى بالأيام ، والسنة عددية اصطلاحية بالأيام .

الشهر ثلاثون يوماً أو أقل ، أو أزيد ، والسنة اثنا عشر شهراً بأيامها . عليها النصراني اليوم ، وعليها كانت ازروم وكثير من الأمم . وعليه يجري اليوم أهل الحساب في ترتيب جداول السنين الهجرية . والشهر عندهم ثلاثون أو تسع وعشرون يوماً . والسنة عندهم ٣٥٤ أو ٣٥٥ يوماً . لا بأس فيه ، إن لم يكن عليه وجوب الصيام في أول رمضان ، أو وجوب الإفطار

في أول شوال ، أو لم يحكم بقوات عرفة في عاشر ذي الحجة على حسابهم .
 (٣) الشهر عددي اصطلاحى بالأيام ، والسنة طبيعية بالفصول وسير الشمس ،
 على هذا جرى الصابئة ، وعليه كان الفرس ، وعليه بنى نظام التقويم الجلالى .
 وعليه يجرى نظام التقويم الايرانى ونظام التقويم الافغانى في السنة الشمسية
 الاسلامية اليوم

وينبغى أن ينبى عليه نظام التقويم الهجرى الشمسى لسكل الدول والأمم
 الاسلامية . يلزم أن يجعل يوم الهجرة مبدأ للتاريخ الاسلامى ؛ ويحسن ويناسب
 أن يجعل يوم الاعتدال الخريفي أول يوم للسنة الاسلامية
 (٤) الشهر طبيعى ؛ والسنة عددية اصطلاحية

الشهر طبيعى بالأهلة ، والسنة عددية : اثنا عشر شهراً ٣٥٤ يوماً أو ٣٥٥
 يوماً

هذه هي السنة الاسلامية في السنة القمرية .

ولا يعتبر شرعاً إلا هذه السنة القمرية في أمور : (١) في أشهر الحج ومناسكه
 (٢) في صيام رمضان وافتطاره ، (٣) في عدة النساء . في هذه الأمور الثلاثة
 لا يعتبر الا السنة القمرية على نظام الأهلة . والتزم بعض أهل العلم تسع عشرة
 سنة قمرية في بلوغ الرجل مبلغ النكاح

(٥) نظام الاسلام أقوم نظام ؟

قلنا : إن الشهر طبيعى ، والسنة القمرية عددية في حكم الاسلام . وهذا النظام
 أسهل وأصوب من كل نظام إهتدى إليه البشر في تقدير الأوقات وتوقيت الاحوال .
 وبيان هذه الدعوى ينبى على أمور :

(١) ان اليوم لا يمد المقدار الحقيقى للشهر - ومقدار الشهر الحقيقى أو
 الاصطلاحى لا يمد المقدار الحقيقى للسنة . فالتخاذل من اليوم والشهر والسنة
 بمقداره الطبيعى لا يمكن في الحساب العادى .

(٢) السنة ، شمسية كانت أو قمرية ، ليس لها مبدأ تبدو علامته على وجه
 السماء لسكل ذى عين بالسهولة . والشهر له من أوضاع القمر علامات على وجه
 السماء ظاهرة جلية ، يراها كل ذى عين . وأظهرها وأشهرها وأعجبها هو الهلال
 (٣) السنون والأعوام اذا توالى وكثرت فاعتبارها طبيعية غير متيسر .

لا يبد للسنين من عدد . أما الشهور فيبدوها طبيعي ظاهر لكل أحد ، وعدددها لا يزيد على اثني عشر . فان وقع في شهر خطأ فانه لا يمكن دوامه ولا يمكن خفاؤه بل يتداركه الشهر الآخر بالطبع وبالضرورة .

أما السنون فان وقع فيها خطأ أو تراكم فلا يمكن تداركها بأمر ظاهر طبيعي ، وتبقي إلى الابد . ولم يدرك البشر إلى هذا اليوم نظام تقويم خلص ونجا من خطأ . فهذه الامور الثلاثة الأساسية القطعية اعتبر الشارع الكريم العليم الشهر طبيعياً بالأهلة واعتبر السنة بالشهور عديدة . السنة القمرية ١٢ شهراً قرياً لأنها أقرب عدد سهل ظاهر للسنة الشمسية بفصولها . ولأن السنة القمرية أدواراً منتظمة ينطبق فيها كل شهر قمرى على كل فصل شمسي من فصول السنة الشمسية . وجعل الشارع شهور السنة اثني عشر شهراً على عدد البروج التي تكمل بدور الشمس فيها سنة شمسية طبيعية . واذا دار القمر فيها بمددتها كل دورته السنوية .

ونحن ، أهل الاسلام ، نقول ، والقلب منشرح بنورد فرح بهداه : إن نظام التقويم في الاسلام ، واعتبار الاهلة في أساس التقويم مبني على الحقائق الفلكية وليس مبني على رماية حال الامة ؛ ولا على أن الامة أمة أمية ، لا تكتب ولا تحسب ، بل الذي جاءت به الشريعة المعصومة العاصمة : (١) أسهل التقاويم ، (٢) أبين التقاويم ، (٣) أصوب التقاويم ، (٤) أبعد التقاويم من كل اضطراب ومن كل خطأ مستمر .

والاهلة مرئية بالابصار . وأصح معلوم ما يشاهده الابصار . والمبدأ في نظام الاسلام معلوم محدود بأمر بين ظاهر يشترك فيه جميع الناس . أما الاجتماع اجتماع الشمس والقمر أو كون الشمس في برج من البروج فالكل أمر خفي لا يدركه الا أفراد ، ولا يشاهده أبداً أحد .

وليس يوجد على وجه السماء مبدأ يراه كل أحد الا الهلال .

(٦) آيات الكتاب الكريم .

في نظام التقويم ؟

آيات القرآن الكريم في نظام التقويم عبارات نصوص محكمة نزلت في بيان نظام الاسلام ، وسيقت مساق بيان النظام .

(١) « يسألونك عن الإهلة . قل هي مواقيت للناس والحج . » (٢-١٨٩) .

والميقات حد لوقت قدر لعمل من الاعمال . فالاهلة مبادئ الشهور ، والشهور اوقات محدودة مقدره لأعمال الناس . عادية كانت الاعمال أو دينية .

(٢) « هو الذي جعل الشمس ضياءً والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد

السنين والحساب . » « ما خلق الله ذلك الا بالحق . » (١٠ - ٥) .
في هذه الآية الكريمة الفعلان : جعل وقدره ، والتعليل والتأجيل واحد . فتدل الآية على أن كلام من الشمس والقمر معتبر في عدد السنين والحساب ، وان عدد الشهور في السنة وعدد السنة بعد السنة أصله وأساسه تقدير القمر منازل . ونظير الشهر والسنة ، اليوم والاسبوع . فان الشهر طبيعي مثل اليوم . والسنة عديدة مثل الاسبوع . والشهر والسنة على حسب القمر . واليوم ، ثم من الايام الاسبوع بسبب الشمس . فوقع التعديل على وجه أعديل .

(٣) « وجعلنا الليل والنهار آيتين . فمحونا آية الليل وجعلنا آية النهار مبصرة . لتبتغوا فضلا من ربكم ولتعلموا عدد السنين والحساب » . (١٢ - ١٤) .

الليل مثل النهار آية . الا أن الليل في اعتبار الكتاب الكريم مقدم . ومحاه الله آية الليل وجعلها سوداء لانور لها . وجعل آية النهار مبصرة . من نورها النهار . نبتغى في الليل فضلا من الله جل جلاله هو الاستراحة . ونبتغى في النهار فضلا من الله هو السعي والحركة ، والكسب والبركة .

وكل من آتى الليل والنهار نعلم به عدد السنين ونعلم به الشهور وحسابها . والحساب بحكم الكتاب الكريم معتبر مثل اعتبار الاهلة ، ومثل اعتبار الرؤية . ونبغى للطالب أن يتنبه على أن العدد لم يذكر الا بالاضافة الى السنين ، وان الحساب لم يذكر الا بدون اضافة . لان الحساب في الاوقات يكون للساعات فتكون أياماً . ويكون للأيام فتكون شهوراً ثم يكون للشهور فتكون سنة . والسنة في حساب التاريخ ليس لها الا عددها . ولم يوجد في لغة من لغات الامم واحد قيامى أعظم من السنة ، يعد به العصور والادوار . والعصر والقرن والدور في الأزمان اصطلاح مستحدث .

وحساب الاوقات أربعة : (١) ساعات (٢) أيام ، (٣) شهور (٤) سنون .
مثل حساب الاعداد : (١) أحاد ، (٢) عشرات ، (٣) مئات ، (٤) آلاف .
وما فوق هذه الاربعة في الاوقات والاعداد فاضعاف متكررة .

- (٤) « وان يوماً عند ربك كألف سنة مما تعدون » (٢٢ - ٤٧) .
 (٥) « ثم يعرج إليه في يوم كان مقداره ألف سنة مما تعدون » (٣٢ - ٥) .
 (٦) « في يوم كان مقداره خمسين ألف سنة » (٧٥ - ٤) .
 لو كان في تقدير الأزمان واحد قياسي أعظم من السنة لذكره القرآن الكريم .
 (٧) « ان عدة الشهور عند الله اثنا عشر شهراً في كتاب الله يوم خلق الله
 السماوات والارض . « منها أربعة حرم . ذلك الدين القيم . فلا تظلموا فيهن
 أنفسكم . وقاتلوا المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة . » (٩ - ٣٢)
 عدة الشهور في السنة اثنا عشر شهراً ، وهذا النظام عند البشر قديم ، وضعه
 الله في كتابه يوم خلق الله السماوات والارض ، منها أربعة حرم على التعيين .
 لا يؤخر حرمة شهر إلى آخر . ذلك النظام لاغيره هو الدين القيم ، وهو لاغيره
 هو النظام القويم المستقيم ، وزيادة شهر في السنة أو زيادة أيام في الشهور
 باطل معوج مردود .

(٧) هل بقي في شرع الاسلام

الشهر الحرام ؟

والحرمة في الشهور حرمة ذاتية ، وحرمة الحقوق حرمة ثابتة في نفسها في
 كل وقت وفي كل شهر . والاعتداء على الحقوق حرام في ذاته ، في الأشهر
 الحرم الأربعة وفي غيرها على حد سواء . وعقيدة الجاهلية في الأشهر الحرم وفي
 إبادة حقوق الناس في غيرها قد وضعها عدل الاسلام تحت قدميه .
 والجهاد إذا وجب بسبب من الأسباب فلا حرمة لشهر بالنسبة إلى جهاد
 الاسلام . والله جل جلاله في هذه الآية من الكتاب الكريم يقول : (منها
 أربعة حرم . فلا تظلموا فيهن أنفسكم) بالامتناع من القتال إذا وجب . « وقاتلوا
 المشركين كافة كما يقاتلونكم كافة » فلا أثر للحرمة في منع الجهاد إذا وجب .
 وقد غزا النبي بعض غزواته في مستهل الحرم ، وقد حاصر في الأشهر الحرم .
 وقول الله جل جلاله « يسألونك عن الشهر الحرام قتال فيه . قل قتال فيه
 كبير . » نزل جواباً في قتال العرب اعتداءً .
 وقتال الاعتداء حرام كبير في الشهر الحرام وغيره . وقوله جل جلاله

« فاذا انسلخ الاشهر الحرم » في الأمان والعهد . بيان لقوله « فأتومروا اليهم عهدهم » الى مدتهم » فانسلخ الاشهر الحرم هو انتهاء مدة العهد .

(٨) آيات نزلت في بيان

زمن الحج والعمرة .

الآية الثامنة : « الحج أشهر معلومات » (٢ - ١٩٧) شوال ، ذو القعدة ، ذو الحجة . معلومة بتعيينة . تحفظ مواضعها في آخر السنة ؛ لاتتقدم ولا تتأخر ؛ لابلنسى ، ولا بغيره .

« فمن فرض فيهن الحج » - الحج لا يكون الا فيهن فقط ؛ في هذه الثلاثة فقط . وأعمال الحج ومناسكه لاتستوعب كل أيام هذه الاشهر الثلاثة ؛ وخالجها ، يؤدي في أيام معدودة من ذى الحجة ، إلا الاحرام ، فانه يمكن أن يستوعب أيام شوال و ذى القعدة وعشرأ من ذى الحجة .

وتوسيع الزمن لسعة الاحرام ، ولسفر الحاج ذهاباً وإياباً .

ذكر الحج في هذه الآية الكريمة ثلاث مرات من غير اضمحار ، بياناً لعدد الاشهر . ثم لم يذكر في هذه الاشهر الا الحج فقط . ارشاداً وهداية الى أن العمرة ينبغى أن لاتقع في أشهر الحج . لكل نسك ؛ وقته .

بل للعمرة شهر رابع من الاشهر الحرم . هو رجب - أكبر الاشهر الحرم . في الحرمه ، ولها سائر الشهور . واتمام العمرة ان تفرد بها باحرامها ، وان تأتي بها في اشهرها .

وإذ جمع القرآن الكريم الحج والعمرة مرتين ، وقدم ذكر الحج ، لم يذكر الاشهر ؛ ولم يذكر التمتع . سورة البقرة (١٥٨ - ١٩٤)

وحيث جمع القرآن الكريم بين ذكر العمرة وذكر الحج ، وقدم العمرة في الذكر عبر عن الجمع بالتمتع ، وأتى بحرف مديدل على امتداد الفاصلة بين العمرة وأشهر الحج . سورة البقرة (١٩٤) ، والحج في جملة التمتع هو الاشهر ، أقوله « فضيام ثلاثة أيام في الحج . »

والإتمام الذي أمر به في قوله « وأتومروا الحج والعمرة لله » هو أن تفرد كلا باحرامه ، وان تأتي بكل في زمنه .

(٩) متعة الحج

بنور هذه الهداية الجليلة أمير المؤمنين الامام عمر هدى الأمة ان أرادت الاعتمار أن تتمعر في غير أشهر الحج ، وذلك : لتلا نصير أرض الكعبة في غير أشهر الحج « مثل قابة تخلصت من قوب . » .

هداية لطيفة جليلة اختص الله بها عبده عمر وحكمة قيمة ، فهمها الله إمام الأمة عمر ، وقد آتى الله جل جلاله كلا حكماً وعلماً .

هذه فائدة رابية أتبرع بها لراغبي طلبة العلوم في حل ما اشتهر من إمام الأمة أمير المؤمنين عمر : « متعتان كانتا على عهد رسول الله ﷺ انا أنهى عنهما » : (١) . متعة النكاح ، (٢) متعة الحج .

أما متعة النكاح فإن كانت وقعت في صدر الاسلام فقد كانت من بقايا الأنكحة الجاهلية . كانت أمراً ناربخياً ولم تكن حكماً شرعياً باذن من الشارع ، نعم يمكن أن تكون قد وقعت من بعض الناس في صدر الاسلام ، ويمكن أن يكون الشارع قد أقرها في بعض الاحوال . من باب ما نزل فيه « الا ما قبل سلف » وقد نزل في أشد المحرمات .

والشيعة في متعة النكاح مبالغة . يجعلها شارة أهل البيت وشعار الأئمة ، وتروي عن الامام الباقر وابنه الصادق : « من لم يستحل متعتنا ولم يقل برجتنا فليس منا » . وكتب الشيعة تدعى أن المتعة نزل فيها « فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة » .

وأرى أن أدب البيان يأبى ، وعربية هذه الجملة الكريمة تأبى أن تكون هذه الجملة نزلت فيها . لأن تركيب هذه الجملة ينحل ، ونظام هذه الآية الكريمة يحتل لو قلنا إن هذه الآية نزلت في المتعة . ولنا في المتعة كلام في كتيب صغير ، سميناه : « الوشيعة في نقد عقائد الشيعة » .

وقول أمير المؤمنين عمر : « أنا أنهى عنهما » نقل شريعة ثبتت في كتاب الله لمن لا يخاف الا القوة . ولذا أسند النهي الى نفسه . وقد كان أجلة الصحابة يهابونه هيبة احترام واجلال ، ولا يتعدون حده .

أما متعة الحج فقد أراد أمير المؤمنين الامام عمر أن يرشد الناس الى ما هداهم ناليه القرآن الكريم : أن يكون حج الأمة في أشهره ، وان تكون العمرة في سائر

الشهور، ليكون كثرة الزائرين وازدحام الطائفين في جميع أيام السنة قدر كثرتها في أشهر الحج . اذ بها فقط عمارة البيت ، وعمارة المسجد الحرام ، وفيها فقط حياة الحرم وحياة أهله .

وهذا من معاني قول الله جل جلاله « جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس والشهر الحرام والهدى ، والقلائد » . كل هذه الأربعة قيام وحياة لأهل الحرم . يفهم مثل هذه المصلحة الفقيه ، ولا يأتي في مثابها كتاب الله بأمر صريح . جمماً بين مصلحة اجتماعية ، وسعة فردية .

فكل له أن يجمع في سفر واحد بين نسكين في احرام واحد أو في احرامين . وعلى الأمة ان لا تترك أرض الحرم تخلو في بعض أيام السنة من أفئدة من الناس تهوى اليها وترزق أهلها .

هذه هي التي فهمها الله جل جلاله عمر . وهذه هي التي أرشد النبي ﷺ اليها الصديق اذ بعثه في التاسعة أميراً مبلغاً ، حتى ذهب الصديق من طريق ذي المجاز الى عرفات ، ولم يدخل مكة قبل التعريف . ولم يتمتع ولم يعتمر . رضى الله عنهم ، ورضوا عنه . أولئك هم خير البرية . « فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق » -

في هذه الآية في « فلا رفث ولا فسوق » وجهان لكل الأمة ولكل الأئمة : (١) فتحة البناء ، (٢) تنوين الرفع -

أما « ولا جدال في الحج » فالوجه فيه واحد بالاجماع من كل الأمة وكل الأئمة - لم يثبت في « ولا جدال » تنوين الرفع . فلنا أن نقول ان جملة « ولا جدال في الحج » مستأنفة . فيكون المعنى ان الحج أشهر معلومات متعينة - فلا يبقى جدال في زمن الحج - كما كان يقع الجدال في زمن الحج بين الناسخين لاختلاف نظام النسيء في الجاهلية . وقد بينت بعون الله في رسالة « نظام النسيء » تفصيل النظام -

هذه الآيات الكريمة التي تلونها نصوص ظاهرة في بيان نظام تقدير الأوقات في الاسلام .

نظام الاسلام في تقدير الأوقات : (١) الايام ، (٢) الاسابيع ، (٣) الشهور .

(٤) السنون .

أما اليوم فتقديره طبيعى معلوم . ومبدؤه يعتبر فيه عرف الناس - ومبدأ اليوم فى حساب الشهور من الغروب الى الغروب . وهذا هو عرف الشرع فى نظام الاهلة . وأمر المبادئ يجرى على اعتبار العرف ، ولا مشاحة فيه

(١٠) الاسبوع فى نظام الاسلام ؟

الاسبوع هو سبعة أيام بلياليها ، وأول الاسبوع هو الأحد عند الأمم . وعند أهل اللغات -

ولفقهاء الاسلام فى ذلك اختلاف . فقد ذكر الامام النووى فى لغات التنبيه وشرح المذهب ان أول الاسبوع هو الأحد . وذكر فى الروضة تبعاً للعزيم ان أول الاسبوع هو السبت - والجمعة آخر الاسبوع

وفى مسلم عن أبى هريرة : « أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي فقال خلق الله البرية يوم السبت » .

وفى قصة الاستسقاء فى الصحاح قد وقع التعبير عن أول الاسبوع بالسبت . وقد ورد فى الصحيح ان الله خلق السماوات والارض فى ستة أيام - وخلق آدم فى اليوم السابع ولا أرى فيه اختلافاً . وللإسلام فى الاسبوع نظام معين لا يختلف باختلاف المبدأ -

كل سادس من كل أسبوع هو يوم الجمعة ، ان بدأنا الاسبوع من الأحد . كل سابع من كل أسبوع هو يوم الجمعة ، ان بدأنا الاسبوع من يوم السبت - وأول الايام هو يوم الأحد .

يجب على كل مسلم يؤمن بالله أن يسعى الى ذكر الله اذا نودى للصلاة من يوم الجمعة ، وان يذر البيع وكل عمل يلهيه عن ذكر الله بعد النداء - « قل ما عند الله خير من اللهو ومن التجارة » .

نظام الاسبوع ، وتقديس كل سادس من كل أسبوع الأحد هو أصل فى الاسلام عظيم . والسادس فى الاسبوع هو سيد الايام ، أعظم عيد بين أعياد الاسلام . هذا نظام مؤبد محفوظ . حتى لو نام من على وجه الارض نوم أصحاب الكهف ، ثم بعثهم الله جل جلاله فى يوم البعث يوم الأحد أول يوم من الاسبوع الجديد . واليوم السادس هو يوم الجمعة . ويوم السبت يأتى بعد اشتغال الناس

سنة أيام . ولا معنى للسبت إلا الاستراحة بعد التعب .
 فرضى الله عن صاحب اللزوميات حيث يقول :
 ثلاثة أيام لأهل تنافر ولكن قول المسلمين هو الثبت
 (١١) نظام الشهر في الإسلام ؟

والشهر ثلاثون يوماً في العد العادي . فان رؤى الهلال بعد غروب اليوم
 التاسع والعشرين من الشهر فالغد هو اليوم الاول من الشهر الآتى . والشهر الماضى
 يعتبر تسعاً وعشرين يوماً . هذا هو ما بينته السنة : إن الشهر ثلاثون أو تسع وعشرون .
 ومبدأ الشهر في نظام الشرع هو الهلال . وهذا عرف من الشارع اختاره
 لغاية ظهوره . ولا يعتبر في ثبوت الهلال إلا الرؤية البصرية .
 وثبت في السنة : « صوموا لرؤيته وأفطروا لرؤيته » واللام لام توقيت ،
 أو لام تعليل ، والمعنى واحد .

« فان غم عليكم فأكلوا عدة شعبان ثلاثين . ثم صوموا . »
 ثبت أن الشارع كان يتحفظ من شعبان ما لا يتحفظ من غيره . ثم يصوم
 لرؤية رمضان . فان غم عليه ، ولم ير الهلال بعد غروب اليوم التاسع والعشرين
 عد شعبان ثلاثين ، ثم صام .

والشارع صام رمضان تسع سنين . واستخرجت بالحساب أن ستاً منها يمكن
 أن تكون رمضاناتها كوامل لو لم يكن في أفق المدينة مانع من رؤية
 الهلال . وقد قال ابن مسعود : « ما صمناه من رمضان تسعاً وعشرين أكثرهما
 صمناه ثلاثين » فدل ذلك على أن الشارع لم يكن يعتمد إلا على الرؤية البصرية
 الفعلية . لا على مجرد إمكان الرؤية .

ولم يكن هذا من الشارع إنكاراً للحساب ، وإنما هو معة في الدين ،
 واحتياط في الايجاب . ونحن اليوم نختار العمل بالرؤية البصرية ، دون سواها .
 فان كان في اليوم التاسع والعشرين من شعبان موضع الهلال في الأفق مستوراً
 بمانع ، وتبين أن الهلال لم ير ، فالغد بالضرورة من شعبان ، ولا أثر لظننا أن
 الهلال كان يرى لولا السحاب ، لكون القمر على بعد من قرص الشمس .
 وإن كانت السماء صاحية ولم يكن بأفق الهلال مانع ، وتراى الناس الهلال
 فلم يره أحد فان الغد يكون من شعبان بالضرورة .

هذا نظام الشرع الاسلامي ، ومن جليل محاسن نظامه هذا هو اليسر والسعة ، واحتياط في الايجاب . وليس عدم ايجاب الصيام قبل الرؤية البصرية الفعلية إنكاراً للحساب ، وإنما هو يسر وهو سعة .
وأمر المبدأ مبدأ اليوم ومبدأ الشهر ومبدأ السنة كلها أمور عرفية اعتبارية وضعية ، لكل فيها اختيار .

والهلال ثبوته بالرؤية البصرية هي الأصل الاول . ويثبت بالشهود العدول . إن لم يتمكن في شهادة الشهود العدول ريبة . فإذا سلمت شهادة شاهد من ريبة وسلم أفق الهلال من كل مانع ، ولم يكن بحاسة الشاهد آفة ، قبلنا شهادته إن أمكنت الرؤية ، وإن أحلناها بدليل قام عندنا لم نقبل شهادته ، لأن الريبة توجب رد الشهادة .

وإذا دل الحساب على عدم امكان الرؤية وشهد شاهد أو أخبر مخبر أنه رأى الهلال ، فنحن نرد الخبر ونرد الشهادة لأن دلالة الحساب الرياضي أقوى من كل ريبة بها ترد الشهادة .

قلنا : إن مبدأ الشهر في نظام الشرع هو الهلال ، نزول القمر درجة الرؤية . أما الحساب الرياضي فالمبدأ عند أهله هو اجتماع النيرين - كل من هذين العرفين دين قيم ، لا يرد أحدهما الآخر -

ومن درجة الاجتماع إلى درجة الهلال مسافة قوس ، يختلف زمن قطعها باختلاف أوضاع القمر من الشمس .

وهذا الزمن لم يهتم بتقديره واستخراجه أحد من أهل الارصاد ، وتقدير الوسط ممكن . وهذا الوسط ، على ما ظن ، لا يكون أقل من سبع وعشرين ساعة . فلو فرضنا أن الشمس قبل غروبها انكسفت في أوخر شعبان ، فتبين بالمشاهدة اجتماع النيرين فإن كان هذا اليوم على حسب حسابنا اليوم الثامن والعشرين أو اليوم الثلاثين من الشهر ، فالكسوف قد أظهر خطانا . يلزم علينا أن نتلافاه . فنجعل ساعة الكسوف من اليوم التاسع والعشرين ، ونجعل اليوم بعده اليوم الثلاثين من شعبان ، واليوم الثاني بعد يوم الكسوف يكون بالضرورة أول يوم من رمضان .

هذا هو الذي يقتضيه نظام الشرع الاسلامي . وقد روينا في « أيام حياة

النبي ﷺ « حادثة كسوف في نهار اليرم (٢٩) من شوال يوم موت إبراهيم عليه وعلى آبيه الصلاة والسلام ، شهدت على أن الشارع قد عمل بشهادة الكسوف . وآكل عدة شوال ورؤى الهلال اليوم الثلاثين ليلة الاربعاء . فكانت الاربعاء اول ذى القعدة من السنة العاشرة . رقلنا أن هذه كانت سنة قطعية ، حجة قاطعة على أن الشارع عمل بشهادة شاهد فلکی .

وما في كتب الفقه من انه : « ان اجتمع كسوف وعيد بدأ بصلاة الكسوف ثم صلى العيد » فهو مخالف لنظام الشرع أشد من مخالفته للواقع . فان الكسوف على حسب النرض قد وقع ، ورؤية الهلال رؤية بصرية التي لا يثبت الهلال الا بهالم تتم . فالقول بأن الامام يصلي صلاة العيد بعد صلاة الكسوف في يوم الكسوف تقدم بين يدي الله ورسوله ، واقطار في نهار رمضان ، وقد بقي منه يومان ، وصلاة عيد قبل هلال العيد بيومين . وكل واحد من هذه الثلاثة نقض لنظام الشرع الاسلامي

وفي كتاب الامام الامام الأئمة الامام الشافعي رضى الله عنه ورضى عنه : « ان كان الكسوف بعرفة عند الزوال قدم صلاة الكسوف ، ثم صلى الظهر والعصر ، وهكذا يفعل في خسوف القمر » (١ - ٢١٦)

فهذا ، وان كان غير ممكن في الواقع وان كان مخالفاً لنظام الشرع في الأهله وفي الشهور ، الا أن الكلام إمام الأئمة معنى معقولا ، له ان يأتي به على طريق التوسع في البيان ، وعلى طريق التبسط في العلم ، ولو في فرضيات المسائل . والمعنى المعقول المطلوب بيانه هو : « ان المقصد الاصلى للشارع الحكيم في حج الأمة هو اجتماع الأمة في مكان معين مقدس في زمن واحد لغاية مهمة ومصالحة جليلة . فاذا حصل مثل هذا الاجتماع فان خطأ التقدم على اليوم المعين ، أو خطأ التأخر بايام أو باسابيع مغتفر في جنب المقصد بعد حصوله ، وليس لأحد أن يحكم بفوات حج الأمة بسبب خطأ التقدم أو خطأ التأخر .

فهذا من باب سعة الشرع ومياسرة الشارع في أعمال الأمة ، ولا ينتقض به نظام الشرع لأنه لم يكن بقصد ولم يكن بتعمد اعتداء .

وقد ثبت في السنة عن السيدة عائشة أم المؤمنين ان النبي صلى الله عليه وعلى آله وعلى صحبه وسلم قال : « فطركم يوم تفطرون ، وأضحاكم يوم تضحون » .

وعرفتكم يوم تعرفون .»

والمقصد الاصل في مثل هذه الامور هو الوفاق ، والاجتماع ؛ وليس لأحد أن يخالف الأمة في هذه الأمور بدعوى الحساب ؛ أو عملاً برؤيته

(١٢) لو كان لعالم الاسلام رصد

فلو كان لعالم الاسلام رصد اسلامي يرصد الالهة ، ويرى بالآلاته الهلال في درجة الرؤية ، ويعتبر مبادئ الشهور بالالهة ، ثم يعتبر الرؤية بأفق البيت الحرام أو بأفق مدينة النبي صلى الله عليه وسلم لكان في مثل هذا العمل العظيم المبارك تحقيق لنظام الشرع ، ومقاصد الشارع ، وتوحيد لا يام عالم الاسلام وأعياده . ولم يكن مثل هذا الاهتمام المبارك متيسراً في القرون الفاضلة السابقة ، وهو اليوم شيء سهل فيه فوائد حجة جليلة وبركات جزيلة ؛ وتركه كسل وقعود .
« لمن شاء منكم أن يتقدم أو يتأخر »

(١٣) التقويم الشمسي للاسلام ؟

تقدم : أن نظام الشرع في تقدير الاوقات لا يعتبر في الامور الثلاثة الدينية : الا الشهور القمرية بالالهة ، والا السنة القمرية بشهورها وأيامها ؛ وان هذا النظام في التقويم هو أصوب التقاويم وأسهلها ، وأبعدها من كل اضطراب وكل خطأ . ولم يكن مبنياً على كون الأمة أمة أمية جاهلة لا تكتب ولا تحسب فان الآيات التي تتلونها خصوصاً الثانية والثالثة منها ينصونها المحكمة ترشد الأمة الى اعتبار الحساب في نظام الشرع ، والى الاهتمام بسير الاجرام في ضبط الازمان . ثم كل هذه أمور حيوية ضرورية ؛ لا يحتاج أحد فيها الى الاستدلال بشيء من الأدلة . فان جرى الانسان فيها بعقل يعيش به ؛ واهتدى الى حيث تهدي . عاقبه قدمه فانه على بينة من ربه ؛ وعلى صراط مستقيم من دينه ، وعلى مقصد السبيل في حياته .

وحياة الانسان وحاجاتها وضرورياتها ثم الزرع والحراث والنسل والحضاد من أعماله كل ذلك يدور على حسب دور العنة الشمسية بقصوها . والكتاب الكريم في آيات كثيرة منه يصرف كل ذلك بلسان الامتنان والتذكير . فالسنون الشمسية مثل الالهة والسنين القمرية معتبرة في خلق الله وفي كتاب الله تمكويناً وتشريعاً ؛ فالتقويم القمري لمناسكنا الدينية ، والتقويم الشمسي

لنأفمننا الحيووية والمدنية

والكتاب الكريم الذي يأمرنا بقوله : (يا أيها الذين آمنوا آمنوا أنفروا من طبيبات ما كسبتم وما أخرجنا لكم من الأرض) (٢ - ٢٦٧) ويقوله : (وآتوا حقه يوم حصاده) (٦ - ١٤١) لم يكن ليجعل وقت الانفاق ووقت الايتاء غير وقت الاخراج ، وغير يوم الحصاد . وكل ذلك يدور على حسب فصول السنة الشمسية والقرآن الكريم والكتاب الحكيم الذي قدم حساب الشمس على حساب القمر في قوله : (والشمس والقمر بحسبان) وفي قوله : (وجعل الليل سكنا والشمس والقمر حسبانا ذلك تقدير العزيز العليم) (٦ - ٩٦) لم يكن ليحمل السنة الشمسية في معاملات الناس أصلاً أبداً

كل معتبر ، وحساب الشمس مقدم ، تقدم الدنيا على الآخرة لأن حساب الشمس لمنافع الحيووية ، وحساب القمر لمناسك الدينية ، هذا معلوم قطعاً بالضرورة .

واتخاذ كل من الحايين : (١) حساب القمر لمناسك ، (٢) حساب الشمس لمنافع ضروري للامة ولادارة أمور الدولة ومن الأسف المتعب أن الأمة الاسلامية ودولها قد اضطرت أن تستعير من زينة النصارى أوزاراً في تقويمها الشمسي . ولم تتخذ تقويماً شمسياً إسلامياً لعالم الاسلام كله ، وقد وضع أهل العلم تقاويم أصح وأسهل من تقاويم النصارى منها التقويم الجلالى . وهو المستعمل اليوم في بلاد المعجم . مبدؤه أول الحمل يوم النيروز . وهو قريب من يوم مولد النبي محمد صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم .

ومنها التقويم الأفغانى ، وهو المستعمل اليوم في أفغانستان . مبدؤه يوم الهجرة . ولعلماء الدولة العثمانية تقاويم سهلة مضبوطة أصح من تقاويم النصارى وأسهل .

أسهلها تقويم شاكر باشا ، جرى عليه الأستاذ حسن وفقى بك في كتابه (تقويم المنهاج القويم) وقد أحسن بكل الاحسان وأجاد كل الاجادة . وجعل المبدأ يوم الهجرة وهو الضواب . وقد أجمع عصر الصحابة على جعل المبدأ

أول سنة الهجرة للتقويم القمري ، وأقرب من أول سنة الهجرة نفس يوم الهجرة يوم وصوله إلى المدينة المنورة يوم بنائه أول مسجد في الإسلام ، أسس على التقويم من أول يوم في تاريخ الإسلام

ولم يجمع الصحابة على جعل أول سنة الهجرة مبدأ التقويم القمري إلا لأن الشارع الحكيم النبي ﷺ قد جعله مبدأ لسنيه في حياته المدنية لأنه سنة أبيه إبراهيم إمام الأنبياء ، ونعتقد أنه كان بوحي من الله وإشارة من جبريل ، وهذه عقيدتنا في كل سنين الشارع الكريم الذي لم يكن ينطق عن الهوى (إن هو إلا وحي يوحى)

أما التقويم الشمسي فينبغي أن يكون مبدؤه نفس يوم الهجرة لأن شهوره لا تنطبق على الشهور العربية

فجعل يوم الهجرة مبدأ لتاريخ الشمسي لا يكون خلافاً للاجماع ، للاجماع الصحابة ولا لسنة النبي في حياته المدنية عشر سنين .

هذه هي الاصابة وهذه هي الصواب . واستقر عليه رغبة كل من اهتم بوضع التاريخ الشمسي للإسلام من أهل العلم في العصور السابقة ، ومن وزراء الدولة العلية العثمانية .

وفي حياة النبي ﷺ أربعة من الأيام يناسب اتخاذ كل واحد منها مبدأ لتاريخ الشمسي :

(١) يوم المولد . (٢) يوم المبعث . (٣) يوم الهجرة . (٤) يوم الارتحال .

وهذه الأيام الأربعة كلها قد تعين بعد ما تعين أن عمر النبي قد استكمل ثلاثاً وستين سنة قمرية ويوماً أو أياماً ، والاختلاف في يوم المولد يسير ، ولا بأس فيه . لأن أول يوم من سنة المولد معلوم بلا خلاف ولا اختلاف ، والصوفية قد جعلت أول يوم من أيام محمد يوم الارتحال ولم في ذلك رأى غير ما يراه أهل التقويم .

وأوفق يوم وانسب يوم لأن يجعل مبدأ التاريخ الإسلامي الشمسي اليوم هو (١) أما يوم الاعتدال الربيعي لقربه من يوم المولد . وهو أول يوم طبيعي

لفصول السنة معلوم بالمشاهدة لاستواء الليل والنهار فيه في جميع الأفاق .
 (٢) وأما يوم الاعتدال الخريفي لقربه غاية القرب من ساعة وصول النبي
 ووصول الصديق إلى المدينة ومن ساعة ابتداء أول مسجد في الإسلام أسس على
 التقوى من أول يوم

والمقدار الحقيقي للسنة : ٣٦٥ ر ٢٤٢٢١٦

ومبدأ السنة طبيعي : ساعة وصول الشمس إلى أحد الاعتدالين . وشهورها
 عديدة : ١٢ شهراً . والسبعة الأولى منها كل شهر ثلاثون يوماً ، والخمسة الأخيرة
 من الشهور كل شهر أحد وثلاثون يوماً ، أما في سنة الكبيس فالثلاثة منها كل شهر
 ثلاثون يوماً ، والستة الأخيرة كل شهر إحدى وثلاثون يوماً

ونظام الكبيس : (١) في كل ثلاث وثلاثين سنة شمسية ثمان من
 الكبيس . (٢) أو في كل مئتين وتسع وثمانين سنة سبعون من الكبيس .
 ويميل قلب إلى أحد الاعتدالين لأنه معلوم بالمشاهدة بسبب استواء الليل
 والنهار فيه . إلا أن الاعتدال الخريفي أوفق لأنه أقرب ساعة لساعة وصول
 النبي والصديق إلى المدينة ، وقد أجمع عليها الصحابة والأمة في التاريخ القمري
 الهجري .

(١٤) أسامي الشهور الشمسية

في التقويم الشمسي ؟

وينبغي أن لا يسمى الأشهر الشمسية في التقويم الشمسي الهجري إلا بأسمائه
 المدنية :

(١) الشهر الأول (٢) الشهر الثاني (٣) الشهر الثالث
 وهكذا . ليسهل اتخاذ وحفظه لكل الأمم الإسلامية على وجه الأرض على
 اختلاف اللغات

أما الأسامي التي يذكرها أهل الأدب وذكرها الأستاذ حسن وفق بك في
 كتابه (تقويم المنهاج القويم) فألفاظ قد بعثت وبعثت من أجدانها لاتعرفها عرب

اليوم وأبناؤها ، ولا فائدة فيها إلا تعويق وصد عن سبيل انتشار التقويم في
عالم الاسلام

(١٥) لنا في التقويم نظامان

للإسلام على حسب بيان الكتاب الكريم نظامان : (١) نظام قمرى
للناسك الدينية (٢) نظام شمسى المنافع الحيوية المدنية
وتقويم الاسلام على نظاميه أسهل التقاويم ، وأبعدها من كل اضطراب
ومن خطأ يستمر بعد وقوعه ، لأن الخطأ إنما يحدث ويتراكم من التزام الخطأ
في المقدار الاصطلاحي ، والاسلام لا يعتبر إلا المقدار الحقيقى ، وهو سبب اعتبار
الرؤية في الأهلة

لأن الخطأ الذى يمكن وقوعه في الحساب العادى لأيام الشهر لا يقع أو
لا يتراكم في نظام الرؤية في الأهلة . إن وقع في شهر أو شهرين لا يمكن بقاؤه في
الثالث . وخطأ إهمال الكسور يتداركه أصل النظام .

(١٦) في الشهر وفي السنة للإسلام

عرف آخر ؟

الشهر إذا ابتدئ بالهلال فهو في شرع الاسلام ثلاثون يوماً أو تسعة
وعشرون يوماً في الحساب العادى .

أما إذا لم يكن مبتدأ بالهلال فالشهر ثلاثون يوماً في عهد الشرع . والسنة
٣٦٠ يوماً .

وحمله وفصاله ثلاثون شهراً (٤٦ - ١٥) تسع مئة يوم . لأن الحمل قد
يقع في أثناء الشهر . فيعد بالأيام . كل شهر ثلاثون يوماً .

« فعدتین ثلاثة أشهر » (٦٥ - ٤) تسعون يوماً . لأن ابتداء الاعتماد قد
يكون من أثناء الشهر

(والوالدات يرضعن أولادهن حولین كاملین) (٢ - ٢٣٣) لأن وضع

الولد ان وقع في العاشر من أيام شهر ، فالحولان سبع مئة وعشرون يوماً .
ولعل هذا هو وجه تفصيل العديدين في قول الله جل جلاله (وواعدنا
موسى ثلاثين ليلة وأعمدناها بعشر ، فتم ميقات ربه أربعين ليلة) (٧ - ١٤٢)
وكل سنة في القرآن الكريم أو في لسان الشارع الحكيم وردت ، ثم لم
يوجد قرينة تدل على أنها سنة شمسية ، أو سنة قمرية فإن السنة اثنا عشر شهراً
والشهر ثلاثون يوماً ، فالسنة ٣٦٠ - ثلاث مئة وستون يوماً
هذه سنة عادية ، وسنة عادية قديمة ، وهي سنة الفلكيين ، واصطلاح
قديم .

على هذا قول الله جل جلاله (وإن يوماً عند ربك كألف سنة مما تعدون
وقوله جل جلاله (ليلة القدر خير من ألف شهر)

ومثل هذه السنة شهرها لا اسم لها ، والشهر أيامه لا اسم لها ، فلا يقال في
شهورها : محرم وصفر وربيع ، ولا يقال في أيامها : جمعة وسبت وأحد
ومن غفل عن هذا الاصطلاح القديم والعرف العادي في قول الله (ليلة
القدر خير من ألف شهر) زاد زيادة إصلاح : (خير من ألف شهر ليس فيه
رمضان وليس فيه ليلة القدر) وهذه الزيادة فضلة كلامية ، لغو لا حاجة إليها
ولامعنى لها

(١٧) سبب الكس ونظام الكس

في التقويم القمري ؟

الاسلام في نظامه يعتبر المقدار الحقيقي للشهر ويجعله للحساب العادي ثلاثين
يوماً أو تسعاً وعشرين يوماً . وخطأ إهمال الكسور يزيله اعتبار الأهلة بالرؤية .
فان الهلال لا يرى إلا بعد استكمال الشهر بمقداره الحقيقي ، فالتقويم القمري في
نظام الاسلام لا يحتاج إلى الكس أصلاً أبداً ، وهذا الاستغناء هو من إحدى
خصات التقويم القمري في الاسلام .
- وأما إذا لم نعتبر الرؤية وجرينا في عدد أيام الشهر على المقدار الاصطلاحي ؛

شهر ثلاثون وشهر تسع وعشرون على الاشتباك فخطأنا في كل سنة يكون قدر
٠٣٦٧٠٦٨

فإن الشهر مقداره الحقيقي ٣٠٥٨٩٠٣٠٥٣٠٢٩ إذا ضربناه في ١٢ حصل مقدار

السنة ٣٥٤٣٦٧٠٦٨

والسنة العادية الاصطلاحية ٣٥٤ وهي أنقص من مقدارها الحقيقي بهذا

الكسر العشري . ومقدار الأخطاء بالتقصان في كل ٣٠ سنة : ١٢٠٤ : ١١٩ :

احد عشر يوماً وكسور : وفي كل ٢١٠ سنة : ٧٧ يوماً وكسور

فلو ترك هذه الأخطاء مرت غير تدارك لتقدم أول هرم سنة ٢١٠ الهجرية

إلى الثاني عشر من شوال سنة ٢٠٩ الهجرية ، ولما كانت عرفة سنة ٢٠٩ الهجرية

اليوم الثالث والعشرين من رمضانها

وهذا خطأ ترتب على الاصطلاح والغمز أهله . ثم أخذوا يتداركونه بنظام

الكبس : جعلوا يزيدون احد عشر يوماً في كل ثلاثين سنة ، فيكون سبعة

وسبعين يوماً في كل مئتين وعشر سنين

وبعد كل هذه الاتعاب والجهد والاهتمام لا ينجو النظام الاصطلاحى من

خطأ بسبب تراكم الكسور الباقية ، بعد الكبس ، والكسور الباقية تراكم

تجتمع حتى تبلغ في كل ثلاثين ألف سنة اثني عشر يوماً وساعة واحدة . وهذا

المطأ ، وان قل ، يشهد شهادة عادلة على خلل كبير في النظام الاصطلاحى

ومن أجل ذلك ترك الشرع الحكيم هذا النظام الاصطلاحى لاهل الحساب

وهدى الأمة العصومة إلى نظام عام سهل لا يقع فيه خطأ يستمر بعد وقوعه

ونظام الشرع الإسلامى هو بناء عد الشهور على مقاديرها الطبيعية ، بأمر

ظاهر بين لا يحتاج إلى حساب أصلاً وهو اعتبار الأهلة بالرؤية البصرية الفعلية

ولم يهتد البشر من يوم خلق الله السماوات والأرض إلى نظام في التقويم

يمكن أن يكون أصوب وأسهل وأظهر من نظام الشرع الإسلامى . وهو نظام

كل شرع سماوى كان ينزل إلى الأمم المتناطقة بلسان أنبيائها

هذا هو القول القمى في التقويم الإسلامى ، وما كان شرع الله لينكر

الحساب الطبيعى في التقويم ، ولم يكن شرع ليطالب خالق الله بالحساب الطبيعى

هو خلق الله ، والحساب الطبيعي هو تقدير العزيز العليم
(فالق الاصباح ، وجعل الليل سكنا والشمس والقمر حسباناً ذلك تقدير
العزيز العليم) (٦ - ٩٦)

فحساب الشمس وحساب القمر هو تقدير العزيز العليم
(هو الذي جعل الشمس ضياء والقمر نوراً وقدره منازل لتعلموا عدد
السنين والحساب ، ما خلق الله ذلك الا بالحق ، يفصل الآيات لقوم يعلمون)
(١٠ - ٥)

ضياء الشمس ونور القمر وحركات الشمس وحركات القمر كلها خلق الله
وما خلق الله ذلك الا بالحق ، وقد فصل الكتاب الكريم كل ذلك لقوم يعلمون
وليعلم البشر بها عدد السنين والحساب
واذ كان ذلك كذلك فلم يكن شرع الله لينكر خلق الله الذي ما خلقه الا بالحق ،
وما فصله في كتابه الا ليعلم ويعمل به من يقبل الحق

(والشمس تجري لمستقر لها ذلك تقدير العزيز العليم) (٣٦ - ٣٨)
واذ كان جرى الشمس ولا مستقر لها الى مستقر لها تقدير العزيز العليم فلم
يكن نظام الاسلام في التقويم ليطله أو يجهله

(١٨) خاتمة الكتاب ، وأمل للمؤلف ؟

كتابي هذا (نظام التقويم في الاسلام) هو الجزء الثاني من كتابي : (لم اعتبر
الشرع الرؤية) الذي طبعته ثم نشرته سنة ١٣٣٦ الهجرية ، وكان الامل من
نشره تفصيل التقاويم المعروفة ، وبيان أن نظام التقويم في الاسلام هو أسهل
التقاويم وأصوب التقاويم كافة

ثم هداني الله جل جلاله ، فبينت أن الشرع الذي ترك القدار الاصطلاحي
لاهل الحساب لم يكن أصلاً أبداً لينكر الحساب المبني على القدار الحقيقي للشهور
والسنين الذي يجري عليه علماء الهيئة والرياضيون ، فان نظام علماء الهيئة هو عين
نظام الشرع الاسلامي ، لا ينحرف عن نظم الاسلام إلا في اعتبار البدأ فقط .

واعتبار المبدأ عرفي ، لكل احد فيه اختيار مطلق ،
وأظهر مبدأ لأهل الارصاد وأرباب العلوم الرياضية هو نقطة الاجتماع ، وأسهل
مبدأ وأظهره للناس في المعاملة العادية هو الهلال . كل يعتبر ، من غير تناقض ،
والشرع يعتبر الكل في محله ، ولا يكاف أحداً أبداً إلا بالأسهل والأيسر

« يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر » (٢ - ١٨٥)

« وما جعل عليكم في الدين من حرج » (٢٢ - ٧٨)

فبنى الاسلام أمور ديننا ومواقيت مناسكنا على الشهور القمرية ، واعتبر
في الشهور مقدارها الحقيقي ، واعتبر ابتداء الشهور من الأهلة ، ليهتدى كل
أحد ، ولو كان أمياً اجهد خلق الله ، إلى معرفة المقدار الحقيقي للشهر بامر
يراه كل ذى عين . هذا هدى الاسلام في الهدى . « وان هدى الله
لهو الهدى »

وبنى الله أمور الحياة على فصول السنة الشمسية : فان الحياة وكل حاجاتها
وكل ضرورياتها فيوض من فيوضات الشمس : « وسخر لكم ما في السموات
وما في الأرض » جميعاً منه * ان في ذلك لآيات لقوم يتفكرون » (٤٥ - ١٣)
ولأهل الاسلام على حسب هداية الكتاب الكريم تقويمان : تقويم قمرى

للمناسك ، (٢) تقويم شمسي للمنافع ، ولا يجوز تحويل أحد التقويمين إلى الآخر
والشارع الكريم الحكيم العزيز العليم جعل مناسك الاسلام دائرة متنقلة
في فصول السنة الشمسية لمقاصد جليلة عالية . منها تسوية الأمم والأقاليم في
حفظها الدينية . ولو استقرت المناسك في فصل من فصول السنة لصرفت وطاب
أكثر العصور من مناسك تكون بها حياتها ولاختل تساوى الأمم والأقاليم
في الحفظ الدينية .

وحيث ان نظام النسيء في تحويل التقويم القمري إلى التقويم الشمسي بزيادة
التفاوت كان يناقض مقاصد الشرع من انتقال المناسك في كل الفصول الشمسية
وكان يهدم نظام الشرع ابطله الشارع وسماه زيادة في الكفر .

والنسيء إن لم يكن احتيالا في مناقضة مقاصد الشرع فان الشرع لا يتعرض
له لا بالابطال ولا بالمنع .

وقد كان في الأمم السابقة كبس ونسيء . إما لتدارك الخطأ بالمتزم المتراكم ،

واما لتكميل النقصان وسهولة الحساب ، ولم يتعرض له شرع صمواوى بالرد والابطال
ومن النسيء ما لاهل الحساب في كبس السنين القمرية في كل ثلاثين سنة
زيادة احد عشر يوماً : أو في كل مئتين وعشر سنين زيادة سبعة وسبعين يوماً
فان الشرع لا يتعرض له بالابطال ، لأن ما يزيد اهل الحساب في اواخر السنين
القمرية هي كسور اهلكت في الحساب العادي لضرورة واخرت حتى تراكمت وبلغت
في كل ثلاثين سنة أحد عشر يوماً ، يزيدونها لندارك نقصان الزمه اهله لتسهيل
حساب الشهور في الشؤون العادي . وهذه وان كانت زيادة إلا انها زيادة توبة
عن خطأ ملتزم ، لا زيادة في الكفر باوضاع الشرع .

وكنت في سوابق حياتي ، إذ ارتاض في رياض الرياضيات ، اشتغل بالأزياج
وحساب النقاويم وترتيب جداول للسنين ، وراه أهمل شيء والله شيء به يتفككه
الطالب : وكنت إذذاك استبعدت هافت أهل العلم على اخطاء دائمة متكررة حين
يسمون ويعدون يوماً عظيماً من ايام التاريخ ، ثم بعد زمن غير قليل رأيت في
امهات كتب الأدب ، مثل نهاية الأرب في فنون العرب ، ومثل صحح الاعشى في
صناعة الأنشاء لاركان الادب اوها ما غير بسيرة في امور غير عسيرة في حساب
السنين وبيان النوااريخ . فنعجت ، فارحست في نفسي شيئا من التردد ، فرجعت
النظر في كتابي « لم اعتبر الشرع الروية ؟ » لعلى اصلح وادرك خطأ وقع مني فيه .
فاطمأن قلبي بكل ما فيه ، وقويت عقيدتي ، فحكمت بما الله جل جلاله
ارانيه :

فترجعت هذه الرسائل الثلاث من بعض فصوله ادفع بها عن وجه الشرع من
يسوهه إذ اسمه يسمة انكار حتى ثابت خلقه الله للناس ، ويصمه بمنع ماعون مصلحة
لهم اليها احتياج . ولهم فيها من الله اختيار مطلق . بمن التبس عليه امر يرد الشرع
بامر يدعو اليه الشارع على بصيرة هو ومن اتبعه :

وكاين من آية في السماوات والارض يبرون عليها وهم عنها معرضون ،
« وما يؤمن اكثرهم بالله الا وهم مشركون » « قل هذه سبيلي ادعوا الى الله
على بصيرة انا ومن اتبعني . وسبحان الله . وما انا من المشركين ؛ » سورة يوسف
(١٠٥ - ١٠٨)

بقية ما كان ينبغي أن

تذكر في التقييم :

(١) قال اهل العلم رأس السنة عند العرب هو المحرم . والسنة الشرعية رأسها شهر رمضان . واول الشهور عند اهل الحق هو شهر رمضان . فيها يفرق كل امر حكيم ، وفيها ليلة القدر : والله جل جلاله عظم شهر رمضان وانزل فيه القرآن ولم يذكر في القرآن الكريم غيره : ومثل هذا التعظيم يشهد له بالتقديم . هذا لا ريب فيه انه صحيح .

(٢) الا ان الشارع الكريم اتخذ محرم سنة الهجرة اول السنة ، وجرى عليه عمر الرسالة في سنه المدنية .

وعصر الخلافة الراشدة ، اذ اتخذ التاريخ ، اجمع على اعتبار اول محرم سنة الهجرة مبدأ للتاريخ الاسلامي . وهذا التاريخ الذي اجمع عليه عصر الخلافة هو تاريخ الدولة الاسلامية . لا تاريخ الدين الاسلامي : والسنة في هذا التاريخ هي السنة المدنية .

(٣) وليس للاسلام ، على ما اراه ، تاريخ ديني وان كان له سنة دينية : وذلك لان الدين فطرة الله التي فطر الناس عليها . وليس للفطرة من مبدأ : ولرعاية حرمة الرسل الذين جاؤوا للناس من عند الله بدين الاسلام .

« ما يقال لك الا ما قد قيل للرسل من قبلك » (٤١ - ٤٣) « شرع لكم من الدين ما وصى به نوحا والذي اوحينا اليك ، وما وصينا به ابراهيم وموسى وعيسى » (١٣ - ٤٢) :

(٤) فان اتخذ الاسلام تاريخا لدينه فالمناسب ان يكون مبدؤه شهر رمضان من سنة المبعث . لقول الله جل جلاله « شهر رمضان الذي انزل فيه القرآن » ولقوله انا انزلناه في ليلة القدر .

(٥) قال اهل العلم : « السنة اثنا عشر شهرا . وثلاث مئة وستون يوما . » حجز منها ستة ايام خلق الله فيها السموات والارض . فتقاصرت الشهور القمرية ؛ فصارت السنة القمرية : ٣٥٤ يوما ؛

هذه مناسبة ذوقية أدبية جلييلة في وجه اصطلاح الناس والشرائع على عد كل فرد من الشهور ثلاثين وعد كل زوج منها تسعا وعشرين يوماً ثم بعد هذا الاصطلاح القديم القويم ، ان لم نلتزم في تفرير الشهور رؤبة الالهة ، ففي آخر كل سنة قمرية يبقى من الكسور العشرية - ٨ ٠ ٦ ٧ ٠ ٣ ٤ - خطأ نقصان . وهذا الخطأ يتراكم حتى يبلغ في كل ثلاثين سنة : ٤ . ١٢٠ . ١١٠ - احد عشر يوماً وزيادة - خطأ نقصان .

ومن هذا جاء ضرورة الكبس . ونظام الاسلام قد اغنى الامة عن هذه الضرورة

(٦) الاسبوع سبعة ايام بلياليها : من الاحد إلى السبت على ترتيب الاعداد : من واحد إلى سبعة : اجد هوز .

وايام الاسبوع تدور في اوائل السنين وفي اوائل الشهور دوراً له نظام . فان جرينا على الكبس ففي كل ثمانى سنوات تدور ايام الاسبوع في اوائل السنين على نظام : اهجز دبود . وفي اوائل الشهور القمرية على نظام : زيج - هوا - بده - زاج .

يشاهد هذا الانتظام كل طالب ، ان رتب جدولاً للسنين القمرية . يراه عياناً بسهولة .

(٧) حساب الجداول مبنى على الاصطلاح وعلى نظام الكبس لتسهيل الحساب في الاحوال العادية . ولا ينبغي عليه شيء من الامور الدينية . فان الشارع الكريم بنى الناسك على المقادير الحقيقية . اعتبر الرؤية ، ويعتبر حساب الارصاد من درجة الرؤية .

هذا هو نظام الشرع الكريم في التقويم .

(٨) شرع الاسلام قد بنى ثبوت الالهة على احد امور : ١) على رؤية بصرية محققة . فان رأى الانسان الهلال ثبت اول الشهر له :

(٢) او على شهادة عادلة مؤتمنة لا يتمكن فيها ريب (٣) او على اكمال

عدة متحفظة : اكمال عدة الشهر : ثلاثين

والاكمال معتبر في الدين ، ان لم يتبين خطأ العد بدلالة خسوف أو يشهادة كسوف : فان وقع كسوف في اليوم الثامن والعشرين او الثلاثين مثلاً يظهر خطأ العد . فتعتبر اليوم بعد يوم الكسوف الثلاثين . واليوم بعده نعتبره اليوم الاول من الشهر القابل .

بنى الشرع ثبوت الاهلة على واحد من هذه الامور الثلاثة . ولم يكن ذلك انكاراً وابطالاً لقطعي آخر : وإنما كان ذلك ليسهل العمل وينبني على اصول لا يكون لها خطأ قريب أو بعيد .

ولا ريب في أن الشرع يعتبر حساب الارصاد ، فيه تحقيق لمقاصد الشارع وفيه التماس الاهلة باصوب طريقة .

ولا ينبغي لنا اليوم ان ندعى ان شرع الاسلام ينكر خلق الله ويهمل تقدير العزيز العليم .

الحمد لله الذي هدانا لهذا . ما كنا لنهتدي لولا ان هدانا الله . رب ، صل على محمد وعلى امة محمد صلاة تليق بك منك إليه .

رب ، الحقني بنسبه وحققني بحسبه وعلمني دينك معرفة اسلم بها من بوادر الجهل واكرع بها من موارد الفضل . واحملي على طريق نبيك الى حضرتك حملاً عفوفاً بنصرتك (ربنا آتنا من لدنك رحمة وهي لنا من امرنا رشداً)

ابن فاطمه

